

كذلك فاقرب وبالله التوفيق **مقدمة** في بيان ان طريق الصلوة بالكاتب  
والسنة وانها مبنية على سلوك اخلاق الابناء والاصفياء وبانها لا تكون يدومته الا  
ان خالف صريح القران والسنة والاجماع لا غير واما اذا اختلفت فغاية انه في حق الله  
سلم فرشاء فليعمل به وشراء تركه وتطير الفهم في ذلك الامتثال وما يقع باب الاشكال  
الاسوء الظن بهم وحلمهم على الربا وذلك لا يجوز شرعا **ثم اعلم** يا اخي رحمة الله اعلم  
الصفوة عيان عن علم الفتح في قلوب الاولياء حين استنارت بالعباد بالكاتب والسنة فكل  
من علم بها الفتح لم يزل في علوم وآداب وارساد وحقا يوقن في الامس واليوم في **نطق** بربها  
لعلماء الشريعة من الاحكام حين علوا بما علوا من احكامها فالصوف انما يوزون على العبد  
باحكام الشريعة اذ اخل من علمه العدل ويحفظ القوس كما ان علم العاين والبيان من علم  
النحو فمن علم الصوف وعلما مستقلا صدق ومن حمله من احكام الشريعة صدق  
كان من حمله علم المتقرب والبيان علما مستقلا صدق ومن حمله من حمله علم الصوف  
لكي لا يترفع على ذلك علم الصوف تفرع من غير الشريعة الا من يتوجه في علم الشريعة حتى بلغ  
الغاية **ثم** ان العبد اذا دخل طريق القوم وتجربتها اعطاه الله هناك قوه الاستنباط  
تطير الاحكام الظاهر من علمه سواء فيستنبط في الطريق واجبا ومدونا وآدابا ومحرما  
ومكروها وخلاف الاولى تطير ما فعله المجتهدون وليس الحجاب مجتهدا بجهادها شيئا  
ليرتجح الشريعة بوجوبه اول الحجاب وليس له في احكامه في الطريق ليرتجح الشريعة بوجوبه  
كاصح بذلك اليانفي وعين **وايقن** ذلك انهم كلهم عدول في التشريع اختارهم  
الله عز وجل الذين يفرق النظر علم انه لا يخرج شيء من علوم اهل الله تعالى عن الشريعة وكيفية  
تخرج علومهم عن الشريعة والشريعة من وصلة الله عز وجل في الحجة والبراهين  
استقرار من لاله المأثور في الطريق ان علم الصوف من غير الشريعة كونه لا يتجزأ عن علم الشريعة  
ولذلك قال الحيد رحمه الله تعالى علمنا هذا مشيدا بالكاتب والسنة ردا على من توهم

الكلام  
الاسرار

كذلك الفشوي والحلية لا يفيهم وصرح صاحبه بحمد سنده اذ كان بصيغة الجزم ولذا  
ما ذكر بعض الشايع المتكلمين في سياق الاستدلال على احكام الطريق اذ كان بصيغة الجزم  
لان استدلاله دليل على صحة سنده عندنا وما خلا من طريقين فاذا كان بصيغة  
الترخيص كقولنا لا يجوز ان حكم ما كتب فقده القوم كموارد المعارف ونحوه حكم  
صحيح السنه فاذا كان بصيغة الجزم كما نقول العلاء فالذي شرح المذهب كذا قال في شرح الو  
كذا ونحو ذلك **وحتمت** هذه الطبقات بعد ان ذكرنا مسالكها من احوال التي هي التي  
اوردتهم في القران المعاشروا خدمتهم زمانا وازرتهم بركات في بعض الاحيان وسعت منهم حجة  
اودابا فاذا ذكرنا ذلك عنهم على طريق ما ذكرناه في مشايخ السلف وجميعهم من مشايخ صرح  
المحرمه وقال رحمه الله عنهم اجمعين **ثم اعلم** يا اخي ان مطالع في هذا الكتاب  
على وجه الاعتقاد اوسع ما فيه فانه عاصم جميع الاولياء المذكورين فيه وسهم كلامهم في  
لان عدم الاجماع بالشيخ لا يفتح في محنته وصحته فالتاخي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
والصحة والنابع والائمة المجتهدون مادانياهم ولا عاصمناهم وقد انتقنا باقوالهم  
واقدينا بافعالهم كما هو مشاهد فان صون المعتقدات اذا ظهرت وحصلت لا يحتاج  
المشايخ صور الاشخاص **شعر** من طالع مثل هذا الكتاب ولو حصل عندك هضفة ولا شئ  
لطريق الله عز وجل فهو الاموات سواء والاسلام **وسميت** بلوغ الانوار  
في طبقات الاحياء **ومقدمة** بمقدمة نافذة تزيد الناظر في اعتقاداته بين القاطن  
المستفاد ونشر من طرف خفي الى الانكار على هذه الطائفة ليرزق عليهم في كل عصر  
وذلك لعلوا ذوق مقامهم على غالب العقول ولكنهم كما هم لا يتغيرون كالانغير الجبل  
من فحيم الناموس فأكبر من كتاب جمع صغيرهم غالب فقه اهل الطريق فهو في صرح  
الطريق ومقلديهم كالروض في مذهب الامام الشافعي رضي الله عنه جعله لسان  
لوجه الكرم ونفع بمولفه وكاتبه وسامعه والناظر فيه ان يفرح به يحجب اذ اعلم ذلك